السلفي من حديث سعيد ابن العلا البرذعي ثنا اسحق بن ابرهيم البلخي ثنا عمر بن هرون البلخي ثنا اسامة بن
زيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحسن ان يتكلم بالعربية
فلا يتكلم بالعجمية فانه يورث النفاق ورواه ايضا باسناد آخر معروف الى ابي سهل محمود بن عمر ثنا عمر بن هرون
عن اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يحسن ان يتكلم
بالعربية فلا يتكلم بالفارسية فانه يورث النفاق وهذا الكلام يشبه كلام عمر رضي الله عنه واما رفعه
فموضع تبيين ونقل عن طايفة منهم انهم كانوا يتكلمون بالكلمة بعد الكلمة من العجمية قال ابو خلدة كلمني
ابو العالية بالفارسية وقال منذر سال رجل محمد بن الحنفية عن الجبن فقال يا جارية اذهبي بهذا
الدرهم فاشتري به نبيزا فاشترت به نبيزا ثم جاءت به يعني الجبن وفي الجملة فالكلمة بعد
الكلمة من العجمية امرها قريب واكثر ما كانوا يفعلون ذلك اما لكون المخاطب اعجميا او قد اعتاد
العجمية يريدون تقريب الافهام عليه كما قال صلى الله عليه وسلم لام خالد بنت خالد بن سعيد
بن العاص وكانت صغيرة قد ولدت بارض الحبشة لما هاجر ابوها فكساها النبي صلى الله عليه وسلم
خميصة وقال يا ام خالد هذا سنا والسنا بلغة الحبشة الحسن وروي عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال لمن اوجعه بطنه اشكم بدرد وبعضهم يرويه مرفوعا ولا يصح اما اعتياد الخطاب
بغير اللغة العربية التي هي شعار الاسلام ولغة القران حتى يصير ذلك عادة للمصر واهله او لاهل
الدار وللرجل مع صاحبه او لاهل السوق او للامرا او لاهل الديوان او لاهل الفقه فلا ريب ان
هذا مكروه فانه من التشبه بالاعاجم وهو مكروه كما تقدم ولهذا كان المسلمون المتقدمون لما سكنوا
ارض الشام ومصر ولغة اهلها رومية وارض العراق وخراسان ولغة اهلها فارسية وارض المغرب
ولغة اهلها بربرية عودوا اهل هذه البلاد العربية حتى غلبت على اهل هذه الامصار مسلمهم وكافرهم
وهكذا كانت خراسان قديما ثم انهم تساهلوا في امر اللغة واعتادوا الخطاب بالفارسية حتى غلبت
عليهم وصارت العربية مهجورة عند كثير منهم ولا ريب ان هذا مكروه وانما الطريق الحسن اعتياد
الخطاب بالعربية حتى يلقنها الصغار في المكاتب وفي الدور فيظهر شعار الاسلام واهله
ويكون ذلك اسهل على اهل الاسلام في فقه معاني الكتاب والسنة وكلام السلف بخلاف من اعتاد لغة
ثم اراد ان ينتقل الى اخرى فانه يصعب واعلم ان اعتياد اللغة يوثر في العقل والخلق والدين
تاثيرا قويا بينا ويوثر ايضا في مشابهة صدر هذه الامة من الصحابة والتابعين ومشابهتهم
تزيد العقل والدين والخلق وايضا فان نفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب
فان فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم الا بفهم اللغة العربية وما لا يتم الواجب الا به فهو
واجب

العكبري ثنا محمد بن الحسن بن محمد المقري ثنا احمد بن الخليل ببلخ ثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي ثنا عمر بن هرون

واجب ثم منها ما هو واجب على الاعيان ومنها ما هو واجب على الكفاية وهذا معنى ما رواه ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا
عيسى بن يونس عن ثور عن عمر بن زيد قال كتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما اما بعد فتفقهوا
في السنة وتفقهوا في العربية واعربوا القران فانه عربي وفي حديث آخر عن عمر رضي الله عنه انه قال تعلموا
العربية فانها من دينكم وتعلموا الفرايض فانها من دينكم وهذا الذي امر به عمر من فقه العربية وفقه الشريعة
يجمع ما يحتاج اليه لان الدين فيه اقوال واعمال ففقه العربية هو الطريق الى فقه اقواله وفقه السنة
هو فقه اعماله واما الاعتبار في مسالة العيد فمن وجوه احدها ان الاعياد من جملة الشرع والمناهج
والمناسك التي قال الله سبحانه وتعالى لكل امة جعلنا منسكا هم ناسكوه كالقبلة والصلاة والصيام فلا فرق
بين مشاركتهم في العيد وبين مشاركتهم في ساير المناهج فان الموافقة في جميع العيد موافقة في الكفر
والموافقة في بعض فروعه موافقة في بعض شعب الكفر بل الاعياد هي من اخص ما تتميز به الشرايع ومن
اظهر ما لها من الشعاير فالموافقة فيها موافقة في اخص شرايع الكفر واظهر شعايره ولا ريب ان
الموافقة في هذا قد تنتهي الى الكفر في الجملة بشروطه واما مبداها فاقل احواله ان يكون معصية
والى هذا الاختصاص اشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ان لكل قوم عيدا وان هذا عيدنا وهذا
اقبح من مشاركتهم في لبس الزنار ونحوه من علاماتهم لان تلك علامة وضعية ليست من الدين وانما
الغرض بها مجرد التمييز بين المسلم والكافر واما العيد وتوابعه فانه من الدين الملعون هو واهله فالموافقة
فيه موافقة فيما يتميزون به من اسباب سخط الله وعقابه وان شئت ان تنظر هذا قياسا تمثيليا
قلت شريعة من شرايع الكفر او شعيرة من شعايره فحرمت موافقتهم فيها كساير شعاير الكفر وشرايعه
ان كان هذا ابين من القياس الجزيي ثم كل ما يختص به ذلك من عبادة وعادة فانما سببه كونه
يوما مخصوصا والا فلو كان كساير الايام لم يختص بشيء وتخصيصه ليس من دين الاسلام في شيء بل كفر به
الوجه الثاني ان ما يفعلونه في اعيادهم معصية لله لانه اما محدث مبتدع واما منسوخ واحسن احواله ولا
حسن فيه ان يكون بمنزلة صلاة المسلم الى بيت المقدس هذا اذا كان المفعول مما يتدين به واما ما
يتبع ذلك من التوسع في العادات من الطعام واللباس واللعب والراحة فهو تابع لذلك العيد
الديني كما ان ذلك تابع له في دين الله الاسلام فيكون بمنزلة ان يتخذ بعض المسلمين عيدا مبتدعا
يخرج فيه الى الصحراء او يفعل فيه من العبادات والعادات من جنس المشروع في يومي الفطر والنحر
او مثل ان ينصب بنية يطاف بها ويحج ويصنع لمن يفعل ذلك طعاما ونحو ذلك فلو كره المسلم ذلك
لكن غير عادته ذلك اليوم كما يغير اهل البدع عادتهم في الامور العادية او في بعضها بصنعة طعام
وزينة لباس وتوسع في نفقة ونحو ذلك من غير ان يتعبد بتلك العادة المحدثة الركيكة هذا من اقبح
المنكرات فكذلك موافقة هولاء المغضوب عليهم والضالين واشد نعم هولاء يقرون على دينهم المبتدع

Copyright © King Saud University